رابط المادة على منصة باحث

برنامج)معاقد الأصول - جمع الجوامع(

الدرس 742 خبر الواحد هل يفيد العلم؟

حسن بخاري

مسألة خبر الواحد لا يفيد العلم الا بقرينة. وقال الاكثر لا مطلقا واحمد يفيد مطلقا والاستاذ وابن فورك يفيد المستفيض علما نظريا. الاقرب في ظبطه وبنفورك بضم الفاء طيب هذه اولى مسائل خبر الواحد - 00:00:00

وهو هل يفيد العلم او لا يفيده الان لا نتكلم عن العمل به. هنا مسألتان ابتدأ بالعلم ثم سيأتي حكم العمل به العلم يا اخوة هنا المقصود به العلم المقطوع - 00:00:23

لا يفيد خبر الواحد علما. بل يفيد ظنا والمقصود ان اي خبر من اخبار الاحاد يحكي جملة يحكي حكما يحكي عقيدة مسألة ما. خبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:40

لم يبلغ درجة التواتر. يرويه اثنان وثلاثة وعامة المحدثين يروون هذا الحديث من طريق فلان او فلان. فتعود الاسانيد الى واحد واثنين او ثلاثة فهو خبر واحد في الجملة ما خرج عنه ما بلغ التواتر. يتضمن مسألة تتعلق بعقيدة - 00:01:00

بامر غيبي بشأن شؤون الاخرة بصفة من صفات الله يشتمل حكما شرعيا يتعلق بالوضوء بالطهارة بالصلاة بالحج بالزكاة بيع بالنكاح بالطلاق السؤال هو خبر الواحد هذا بغض النظر عن العمل به سيأتي الان. انا اتكلم عن العلم - 00:01:20

هل يجد السامع في قلبه قطعا بحصول العلم بهذا الحديث ان قائله رسول الله صلى الله عليه وسلم كانه سمعه من فيه مباشرة المتواتر يحصل فيه هذا السنا نقرأ القرآن متواترا؟ تدري ما معنى حصول العلم عندنا بالقرآن مثلا او باية من القرآن؟ هو انك تجزم يقينا ان الاية - 00:01:40

هذه من سورة الذاريات وتلك الصفحة من سورة الاعراف هي هي كما قرأها النبي عليه الصلاة والسلام وصحبه الكرام وانها غير ناقصة ولا مختلة ولا محرفة ولا شيء. هذا هو القطع - 00:02:07

السؤال هو هل نجد هذا الشعور في اخبار الاحاديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام؟ وان خبر الاحاد المروية في شأن كما قلت في الصلاة في البيع في النكاح الطلاق يحصل العلم به بان قائله رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعا كانك تسمعه من فيه - 00:02:20

يقول لا يفيد العلم ركز معي لا علاقة لهذا بالعمل بما فيه لا ان اتكلم هل يقع في قلب السامع ان هذا هو حديث وكلام المصطفى صلى الله عليه وسلم وهو القائل هذه الجمل في هذا الحديث المروي - 00:02:38

عبارة عبارته واللفظ لفظه هذا المقصود هل خبر الواحد يفيد العلم قال خبر الواحد لا يفيد العلم الا بقرينة وقال الاكثر لا مطلقا. لا بقرينة ولا بغير قرينة. وان الفرق الجوهري بين - 00:02:54

والاحاد هو هذا المتواتر يجد فيه السامع قطعا في قلبه ويقينا لا يملك دفعه ان هذا كلام منسوب الى قائله ان الاية هذه كلام الله وان حديث من كذب علي متعمدا قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم. هذا متواتر - 00:03:10

فيحصل العلم به قطعا خبر الاحاد ليس كذلك لكنهم فريقان فمنهم من يقول خبر الاحاد لا يفيد العلم مطلقا سواء احتفت به القرائن او لا فيما ذهب المصنف رحمه الله تعالى هنا بان خبر الواحد يفيد العلم يعني كالمتواتر - 00:03:32

بقيد وبشرط قال اذا احتفت به القرائن الا بقرينة وعلى هذا عدد من المحققين والائمة كامام الحرمين الجويني وتلميذه الغزالي والرازي والامد وابن الحاجب والقرافي ان خبر الواحد يفيد العلم بالقرينة - 00:03:54

المقصود بالقرينة يا احبة كاحاديث صحيح البخاري غير المتواترة القرينة فيها هذا الاشتراط الدقيق في صحة الرواية والتثبت في

السند وهذا الاقبال من الامة وتلقي جملة الامة هذا الحديث بالقبول - 00:04:18
وصحيح البخاري هذي قرينة وبالتالي فتأنس النفس الى حديث تجده في صحيح البخاري او صحيح مسلم ويحصل عندها العلم مع انها خبر احد لكن حصول القطع بها بسبب القرينة التي احتفت بها - 00:04:38
وهذا امر مرده الى المحدثين فرب خبر احاد مع نظر المحدث واطلاعه على الاسانيد وسبر الطرق يحصل عنده العلم. وفي النهاية ما بلغ عنده جمع الطرق درجة التواتر ما وقف الا على ثلاثة طرق اربعة خمسة - 00:04:56
بالنهاية ليست متواترة لكن تجده يملك شعورا لا يملك دفعه انه صحيح يقطع ان هذا من كلام رسول الله عليه الصلاة والسلام فهذا المقصود هنا ان الذي رجحه عدد المحققين مما سمعت اسماءهم ان خبر الواحد يفيد العلم اذا احتفت - 00:05:14
به القرائن وهو الذي رجحه ايضا ائمة الحديث ان هذا كذلك يقول هنا وقال الاكثر لا مطلقا. نعم. اكثر الاصوليين. على ان خبر الواحد لا يفيد العلم احتفت به القرائن او لم - 00:05:34
به وان هذا هو الفارق الجوهري بين المتواتر والاحادي ثم قال واحمد عن الامام احمد يفيد العلم مطلقا ينسب الى الامام احمد ان خبر الواحد وان لم تحتف به القرائن يحصل العلم - 00:05:50
وهذا يصعب اثباته عن احمد. ما في رواية صريحة عنه بهذا لكنهم بنوه على ماذا؟ على المسألة الاتية انه يجب العمل بخبر واحد فجعلوا النتيجة دليلا على السبب والمقدمة. قالوا فلما قال بوجوب العمل بخبر الواحد متى صح طبعا وثبت - 00:06:08
فان هذا معناه عنده انه يفيد العلم. وهذي نتيجة طبعا غير ملزمة ولا يصح الاستدلال بذلك ولا نسبته الى الامام احمد رحم الله الجميع. ثم قال والاستاذ يعني ابو اسحاق الاسراييني وابن فورك يفيد المستفيض - 00:06:29
علما نظريا. هذا قول يتوسط بين النفاة مطلقا. والمثبتين مطلقا. فقالوا ليس كل خبر احد يفيد العلم بل المستفيض وهو كما مر قبل قليل الشائع عن الاصل يبدأ احادا ثم يشيع وينتشر ويستفيض يفيد علما نظريا حتى - 00:06:44
ما الذي اثبتوه؟ ليس ضروريا بالعلم النظري يستند الى مقدمات تتبعها نتائج - 00:07:04